

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٥٤ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ البحيرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار:

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٦ فراريط (تبرع المواطن/ سعيد مصطفى محمد عبد المقصود)، بحوض السباخ فصل ثان، بناحية إصلاح عبد الرزاق، أبو الخير - التابعة للوحدة المحلية لقرية بستواني - مركز أبو حمص - محافظة البحيرة، لصالح مديرية الصحة والسكان بالبحيرة، بالمجان، لإقامة وحدة صحية عليها، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٨ جمادى الأولى سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ١٤ فبراير سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

الجريدة الرسمية
الجمهورية العربية لجمهوريه استقرار
الجمهوريه
الجمهوريه

كره كنه يوجه بجموع الشعبه الحصنه تجزيه امهاره
بيان الرذاعه ايجوا ايجوا الزعرا نشادهم امام النابعه الر
الجمهوريه لقرره الاستقرار وعم فخر علها الهدى الاربعاء

بيان القضايا الفيدرالية

| | |
|-------------------------|-------------------------|
| بيان القضايا الفيدرالية | بيان القضايا الفيدرالية |
| بيان القضايا الفيدرالية | بيان القضايا الفيدرالية |
| بيان القضايا الفيدرالية | بيان القضايا الفيدرالية |

بيان القضايا الفيدرالية

بيان القضايا الفيدرالية



بيان القضايا

الجمهوريه

الجمهوريه